Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بل لعدم القطع في الأشياء الجائز وقوعها، وعدم وقوعها» في رأيي أن عدم القطع في الأشياء هو الشّك بعينه مهما اختلفت العبارة واختلفت الألفاظ ــ فلم يأت بجديد حينما قال هذا القول الذى لايختلف عن معنى الشّك، وإن اختلفت الألفاظ.

وإذا رجعنا إلى تعريفات الشّك وجدنا السّند والدليل لما نقول. لننظر ماذا يقول ابن السّيد عن الشك في كتابه «التعريفات»؟ يقول : «الشّك هو التردّد بين النقيضين بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاكّ.

وقيل: الشك : مااستوى طرفاه، وهو الوقوف بين الشيئين لايميل القلب إلى أحدهما، فإذا ترجحّ أحدهما، ولم يطرح الآخر فهو ظنّ، فإذا طرحه فهو غالب الظن، وهو بمنزلة اليقين»(٢٧٤).

ففي تعريَفْى الشّكّ عند ابن السّيد نلحظ أنه لافرق في معنى الشك بين ماقاله الرّضى، وماقاله ابن السيد في تعريف الشك، وإن اختلف الأسلوب، واختلفت الألفاظ .

في رأيى أن الرّضى جانبه التوفيق حينما ركب هذا المركب الصعب في التأو يل والتقدير .

رأى المفسرين :

هذه القضية التي أثارت الجدل بين البصريين والكوفيين ومن تبعهم من النحو يين المتأخرّين تعرض لها المفسّرون، وكان لهم فيها رأى، وسأحاول في إيجاز عرض هذه الآراء لنقف على حقيقة القضية في ضوء التفسير القرآنى.

رأى الطبرى :

في قوله تعالى : «أَفَنَضْرب عنكم الذِّكْر صَفْحاً أن كنتم قوماً مسرفين»(٢٧٥) ذكر الطبرىّ أنّ القرّاء اختلفت في قراءة ذلك «فقرأته عامّة قرّاة